

مجموعه سيرة الرسول ﷺ

بإشراف
محمد أحمد برانق

(١٩)

غزوة خيبر

الطبعة الثالثة



دار المعارف



« أَيُّهَا النَّاسُ .. إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَنِي رَحْمَةً وَكَافَّةً ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيَّ كَمَا
اختلفَ الحَوَارِيُّونَ عَلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ » .
خَرَجَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى الْمَسْجِدِ يَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ
لِأَصْحَابِهِ .

وَسَأَلَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ رَسُولَهُمْ :
وَكَيْفَ اختلفَ الحَوَارِيُّونَ عَلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

فَأَجَابَهُمُ الرَّسُولُ : دَعَاهُمْ إِلَى الَّذِي دَعَوْتُكُمْ إِلَيْهِ ، فَأَمَّا مَنْ بَعَثَهُ مَبْعَثًا قَرِيبًا فَرَضَى وَسَلَّمَ ، وَأَمَّا مَنْ بَعَثَهُ مَبْعَثًا بَعِيدًا فَكَرِهَ وَجْهَهُ وَتَثَاقَلَ .
كَانَ النَّبِيُّ قَدْ عَرَفَ أَصْحَابَهُ بِمَا اعْتَزَمَ أَنْ يَفْعَلَ ، وَأَنبَاهُمْ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَرْسِلَ بَعْضَهُمْ فِيهِ مِنْ مَهَامٍ .

وَكَانَ الَّذِي اعْتَزَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَرَادَ بَعَثَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فِيهِ - هُوَ إِرْسَالُ رُسُلٍ مِنْ لَدُنْهُ إِلَى رُوسَاءِ الْمَمَالِكِ الْكَبِيرَةِ وَالْأَقْطَارِ الْمُحِيطَةِ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، يَحْمِلُونَ إِلَيْهِمْ كِتَابًا مِنْهُ يَدْعُوهُمْ فِيهَا إِلَى دَعْوَتِهِ ، وَيَطْلُبُ مِنْهُمْ الدُّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ .

وَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ هَذَا الْقَوْلُ لِأَصْحَابِهِ خَشِيَةً أَنْ يُحْجِمُوا ، أَوْ أَنْ تَأْخُذَهُمْ هَيْبَةٌ ، وَتَرْجِعَهُمْ رَهْبَةً عَمَّا اعْتَزَمَ أَنْ يَرْسِلَهُمْ فِيهِ .
وَلَكِنَّ أَصْحَابَ الرَّسُولِ ﷺ أَظْهَرُوا لَهُ حَسَنَ قَبُولِهِمْ ، وَطَيَّبَ اسْتِعْدَادَهُمْ لِمَا يَوَدُّ أَنْ يَرْسِلَهُمْ فِيهِ .

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُحِقًّا فِيمَا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْ وَعْدٍ فِي

أَلَا يَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ .. لَا لِأَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَقْصُهُمُ الْهِمَّةُ أَوْ
 يُخَالِجُهُمُ التَّرَدُّدُ .. لَا ، وَلَكِنْ لِأَنَّ الْمُهَمَّةَ الَّتِي فَكَّرَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ كَانَتْ
 مِنْ الْعَظَمِ وَالْكِبَرِ وَالْجَسَامَةِ بِحَيْثُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَفَكَّرَ فِي تَنْفِيدِهَا إِلَّا أَمْرُو
 وَاثِقٌ ، مَمْتَلَى الْفِكْرِ وَالْقَلْبِ بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ ، عَظِيمُ الثِّقَةِ بِاللَّهِ ، شَدِيدُ الْإِيمَانِ
 بِهِ ... وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَضْطَلَعَ بِالْقِيَامِ بِهَا إِلَّا مَنْ يَكُونُ مُفَعِّمَ الْقَلْبِ بِحُبِّهَا ،
 يَحْدُوهُ الْحِمَاسُ لِتَحْقِيقِهَا ... وَعَلَى هَذَا كَانَتْ هَذِهِ هِيَ رَغْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ
 وَإِرَادَتُهُ ، وَكَانَ هَذَا هُوَ رَدُّ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ يَثْقُونَ فِيهِ وَيُؤْمِنُونَ بِحِكْمَتِهِ .
 وَأَمَرَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِكِتَابَةِ الْكُتُبِ الَّتِي سِيرَسِلَهَا إِلَى الْمُلُوكِ يَدْعُوهُمْ فِيهَا
 إِلَى الْإِسْلَامِ فَكُتِبَتْ ، وَكَانَتْ مُوجَّهَةً إِلَى أَبْرُويز كِسْرَى فَارِسَ ، وَهِيَ
 الْمَمْلَكَةُ الَّتِي دَوَّخَتْ بِقُوَّةِ سُلْطَانِهَا الْمَمَالِكَ ، وَإِلَى هِرْقَلِ قَيْصَرِ الرُّومَانِ الَّذِي
 اسْتَطَاعَ بِمَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ أَنْ يُسَيِّطَرَ عَلَى الْكَثِيرِ مِمَّا كَانَ فِي أَيْدِي الْفُرسِ وَأَنْ
 يَنْتَزِعَهُ مِنْ تَحْتِ سَيِّطَرَتِهِمْ ، وَإِلَى الْمُقَوْسِ عَظِيمِ مِصْرَ ، وَإِلَى الْحَارِثِ
 الْغَسَّانِيِّ مَلِكِ الْحِيرَةِ ، وَالْحَارِثِ الْحِمِيرِيِّ مَلِكِ الْيَمَنِ ، وَإِلَى غَيْرِهِمْ مِنْ

مُلُوكٍ وَرُؤَسَاءِ الْأَقْطَارِ .

أَمَّا نَجَاشِيُّ الْحَبَشَةِ ، فَقَدْ أَرْسَلَ إِلَيْهِ بِكِتَابَيْنِ ، يَطْلُبُ مِنْهُ فِي أَحَدِهِمَا
الْإِسْلَامَ ، وَيَطْلُبُ فِي الْآخَرِ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهِ بِالْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ كَانُوا قَدْ هَاجَرُوا
إِلَى الْحَبَشَةِ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ لِاجْتِنَابِ إِلَيْهَا مِنْ ظُلْمِ قُرَيْشٍ ، وَأَنْ يَكُونَ وَكِيلًا
عَنْهُ فِي زَوَاجِهِ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ : رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ الَّتِي كَانَتْ قَدْ
أَسْلَمَتْ هِيَ وَزَوْجُهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ ، وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ مَعَ
الْمُهَاجِرِينَ ، ثُمَّ اعْتَنَقَ عَبْدُ اللَّهِ النَّصْرَانِيَّةَ بِالْحَبَشَةِ وَمَاتَ عَلَيْهَا ، وَظَلَّتْ
أُمُّ حَبِيبَةَ عَلَى إِسْلَامِهَا .

وَحَتَمَ مُحَمَّدٌ ﷺ الْكُتُبَ بِخَاتَمٍ مِنْ فِضَّةٍ نَقِشَ عَلَيْهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ

اللَّهِ .

وَانْطَلَقَ الرُّسُلُ الَّذِينَ تَخَيَّرَهُمُ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْكِتَابِ الَّتِي بَعَثَهَا مَعَهُمْ .
يَبْغُونَ الْبِلَادَ الَّتِي أُرْسِلُوا إِلَيْهَا . وَبَقِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ يَفْكُرُ فِيمَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَأْتِيَ
وَيَجِدَ مِنْ وَرَاءِ هَذِهِ الْخُطُوبَةِ الَّتِي خَطَاَهَا ...

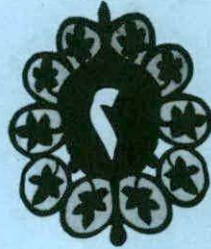
لَقَدْ دَعَا كَثِيرًا مِنَ الْمُلُوكِ إِلَى الْإِسْلَامِ ... وَفِي هَؤُلَاءِ الْمُلُوكِ مَنْ هُوَ
 حَلِيمٌ رَحْبُ الصَّدْرِ كَنَجَاشِي الْحَبْشَةِ ... وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ مُسْتَبِدٌّ طَاغٍ كَكِسْرَى
 فَارِسَ ، وَفِيهِمْ مَنْ سَوْفَ يَنْظُرُ إِلَى دَعْوَتِهِ بِمَنْظَارِ الْعَقْلِ وَالتَّوَرَى ، وَمِنْهُمْ مَنْ
 سَوْفَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا بِمَنْظَارِ التَّعَسُّفِ وَالْغَضَبِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَيَتَّبِعُهُ أَوْ يَتْرُكُهُ
 وَشَانَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَيَحَاوِلُ التَّلَائِبَ عَلَيْهِ لِمُحَارَبَتِهِ .

وَكَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ آمِنَ خَطَرَ مَكَّةَ ، وَاتَّقَى شَرَّ عَدَاوَتِهَا بِمَا عَقَدَ مَعَهَا
 مِنْ عَهْدِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَبِذَلِكَ حَجَزَ عَنْ نَفْسِهِ شَرًّا كَانَ يَنْتَظَرُهُ مِنْهَا لَوْ حَاوَلَتْ
 مَمَالِكُ جَنُوبِ الْجَزِيرَةِ الَّتِي بَعَثَ يَدْعُوهَا لِلْإِسْلَامِ تَأْلِيْبَ أَعْدَائِهِ عَلَيْهِ ،
 وَلَكِنْ كَانَ هُنَاكَ مِنْ أَعْدَائِهِ فِي شِبْهِ الْجَزِيرَةِ يَهُودٌ خَيْرٌ الَّذِينَ انْضَمَّ إِلَيْهِمْ
 كَثِيرُونَ مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ وَبَنِي النَّضِيرِ الَّذِينَ أَجْلَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَدِينَةِ ، وَكَانَ
 هُنَاكَ يَهُودٌ فَدَكَ وَتَيْمَاءَ وَغَيْرَهُمْ ؛ وَهَؤُلَاءِ جَمِيعًا بَلَا شَكٍّ سَيَكُونُونَ خَيْرَ عَوْنٍ
 لِمَنْ يُرِيدُ قِتَالَهُ وَمُحَارَبَتَهُ لِلْقَضَاءِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَعَزَمَ مُحَمَّدٌ ﷺ عَلَى قِتَالِ
 يَهُودِ خَيْبَرَ الَّذِينَ كَانُوا يَنْتَظِرُونَ الْفُرْصَةَ السَّانِحَةَ الَّتِي تُمْكِنُهُمْ مِنَ النَّيْلِ مِنْهُ ،

وَالَّذِينَ كَانُوا يَتِيهُونَ بِقُوَّتِهِمْ وَمَنَاعَةِ حُصُونِهِمْ وَيَسْتَعْرِضُونَ أَنْفُسَهُمْ ، وَهُمْ يَقُولُونَ : هَلْ يَسْتَطِيعُ مُحَمَّدٌ غَزْوَنَا وَقِتَالَنَا ... ؟ ! هِيَهَاتَ ... ! هِيَهَاتَ ... !

وَنَادَى مُحَمَّدٌ : مَنْ شَهِدَ الْحُدَيْيَةَ فَلْيَخْرُجْ لِنُغْزِ خَيْبَرَ ، وَمَنْ خَرَجَ مِنْهُمْ لَمْ يَشْهَدْهَا يَكُنْ غَازِيًا مُتَطَوِّعًا لَيْسَ لَهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَيْءٌ . وَلَبَّى الْمُتَطَوِّعُونَ النَّدَاءَ ، وَغَادَرَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ الْمَدِينَةَ فِي أَلْفٍ وَسِتِّ مِائَةٍ مُحَارِبٍ وَمِائَةِ فَارِسٍ ، وَسَارُوا إِلَى خَيْبَرَ .





وَيَيْنَمَا كَانَ الْمَزَارِعُونَ مِنَ يَهُودٍ خَيْرٍ يَخْرُجُونَ إِلَى بَسَاتِينِهِمْ وَمَزَارِعِهِمْ
ذَاتَ صَبَاحٍ يَحْمِلُونَ فُتُوسَهُمْ وَأَدَوَاتِ زِرَاعَتِهِمْ إِذْ بِهِمْ يَبْتَغُونَ بِجَيْشِ
الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ يَنْزِلُ بِهِمْ ، وَيُحِيطُ بِأَرْضِيهِمْ .
وَفَزَعَ الْمَزَارِعُونَ الْيَهُودَ ، وَتَوَلَّاهُمُ الرُّعْبُ ، وَكُرُوا نَحْوَ دِيَارِهِمْ يَصِيحُونَ
عَلَى قَوْمِهِمْ : هَذَا مُحَمَّدٌ قَدْ جَاءَ وَالْجَيْشُ مَعَهُ .
وَسَمِعَ مُحَمَّدٌ ﷺ صِيَاحَهُمْ وَإِنْدَارَهُمْ لِقَوْمِهِمْ فَقَالَ :

خَرِبَتْ خَيْبَرُ .

وَاجْتَمَعَ رُؤَسَاءُ الْيَهُودِ عَلَى عَجَلٍ يَضْعُونَ الْخِطَطَ لِمُوَاجَهَةِ هُجُومِ
الْمُسْلِمِينَ ، وَأَشَارَ عَلَيْهِمْ زَعِيمُهُمْ سَلَامُ بْنُ مِشْكَمٍ ، فَأَدْخَلُوا أَمْوَالَهُمْ
وَأَوْلَادَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ فِي حِصْنٍ مِنْ حُصُونِهِمْ ، وَأَدْخَلُوا ذَخَائِرَهُمْ فِي حِصْنٍ
آخَرَ ، وَدَخَلَ الْمُقَاتِلُونَ فِي حِصْنٍ ثَالِثٍ .

وَكَانَتْ قَبَائِلُ غَطَفَانَ مِنَ الْقَبَائِلِ الْمُؤَالِيَةِ لِلْيَهُودِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا الْيَهُودُ
يَسْأَلُونَهَا أَنْ تَأْتِيَهُمْ بِنَجْدَةٍ تُسَاعِدُهُمْ عَلَى الْخِلَاصِ مِنْ مُحَمَّدٍ . وَلَكِنْ مُحَمَّدًا
ﷺ كَانَ لِمِثْلِ هَذَا الْأَمْرِ عَلَى بَيْنَةٍ وَحَذَرٍ ، فَبَعَثَ إِلَى غَطَفَانَ يَمْنِيهَا وَيَعِدُّهَا
حِطًّا مِنَ الْغَنَائِمِ إِنْ هِيَ أَنْصَرَفَتْ عَنْهُ وَخَلَّتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَهُودِ .

وَهَكَذَا حَاصِرَ الْمُسْلِمُونَ حُصُونَ يَهُودِ خَيْبَرٍ ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ
مُغَادِرَتِهَا لِمُبَاشَرَةِ زَرَاعَتِهِمْ وَثَمَارِهِمْ .

وَأَسْتَمَاتَ الْيَهُودُ فِي الدِّفَاعِ عَنْ كِيَانِهِمْ ، وَلَمْ يَصْبِرُوا عَلَى حِصَارِ
الْمُسْلِمِينَ لَهُمْ ، بَلْ قَاتَلُوهُمْ مِنْذُ أَوَّلِ يَوْمٍ قِتَالًا شَدِيدًا حَتَّى بَلَغَ عَدَدُ جَرَحِي

الْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَمْسِينَ جَرِيحًا .
وَاسْتَمَرَ الْقِتَالُ ، وَمَرَّتِ الْأَيَّامُ ، وَالْيَهُودُ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَسْتِمَاتَةِ فِي
الدَّفَاعِ عَنْ حُصُونِهِمْ بِالسَّهَامِ وَالنَّبَالِ ، وَكَانُوا تَارَةً يَرْجُمُونَهُمْ بِالْأَحْجَارِ ،
وَتَارَةً يَخْرُجُونَ إِلَيْهِمْ يُقَاتِلُونَهُمْ وَيَنَازِلُونَهُمْ وَجْهًا لَوَجْهِهِ ، ثُمَّ يَعُودُونَ إِلَى
حُصُونِهِمْ ، يَتَحَصَّنُونَ بِهَا .
وَمَاتَ سَلَامُ بْنُ مِشْكَمٍ . وَتَوَلَّى قِيَادَةَ الْيَهُودِ مِنْ بَعْدِهِ الْحَارِثُ بْنُ

أَبِي زَيْبٍ .

وَخَرَجَ الْحَارِثُ يَبْغِي مَنَازِلَةَ الْمُسْلِمِينَ وَجْهًا لَوَجْهِهِ ، وَلَكِنَّ الْمُسْلِمِينَ
رَدُّوهُ عَلَى عَقِيْبِهِ وَالْجَثْوَةِ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ إِلَى التَّحَرُّزِ بِالْحِصْنِ مِنْ جَدِيدٍ .
وَلَكِنْ كَانَ لَا بُدَّ لِلرَّسُولِ مِنْ أَنْ يَتَّخِذَ مِنَ الْإِجْرَاءَاتِ مَا يَكْفُلُ سُرْعَةَ فَتْحِ
الْحُصُونِ ، فَإِنَّ طُولَ الْحِصَارِ عَلَيْهَا - وَإِنْ كَانَ فِيهِ ضَيْقٌ وَتَهْدِيدٌ لِمَنْ فِيهَا
بِالْعَطَشِ وَالْجُوعِ - فِيهِ كَذَلِكَ مِثْلُ هَذَا الضَّيْقِ وَمِثْلُ هَذَا التَّهْدِيدِ
لِلْمُحَاصِرِينَ ، فَالْمُسْلِمُونَ عَرْضَةً لَأَنْ يَعْطِشُوا ، وَعَرْضَةً لَأَنْ يَجُوعُوا .

وَبَعَثَ الرَّسُولُ أَبَا بَكْرٍ بِرَايَةٍ مِنْ رَايَاتِ الْمُسْلِمِينَ لِفَتْحِ الْحِصْنِ الَّذِي
يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمُقَاتِلُونَ ، فَقَاتَلَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمَهُ هَذَا ثُمَّ عَادَ إِلَى أَصْحَابِهِ دُونَ أَنْ
يُفْتَحَ أَمَامَهُ الْحِصْنُ .

وَبَعَثَ الرَّسُولُ ﷺ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَقَاتَلَ يَوْمَهُ
كَذَلِكَ ثُمَّ عَادَ إِلَى أَصْحَابِهِ دُونَ أَنْ يُفْتَحَ أَمَامَهُ الْحِصْنُ .
وَفِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ دَعَا الرَّسُولُ ﷺ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ
وَقَالَ لَهُ :

خُذْ هَذِهِ الرَّايَةَ فَاْمْضِ بِهَا حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ .
وَمَضَى عَلَى بِالرَّايَةِ ، حَتَّى إِذَا مَادَنَا مِنَ الْحِصْنِ ، خَرَجَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ
فَقَاتَلَهُمْ ، فَضْرِبَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَطَاحَ تَرْسُهُ مِنْ يَدِهِ ، فَتَنَاوَلَ عَلَى بَابٍ كَانَ
عِنْدَ الْحِصْنِ فَتَرَسَ بِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ يُقَاتِلُ وَالْبَابُ فِي يَدِهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ
الْحِصْنَ ، بَعْدَ أَنْ قُتِلَ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ قَائِدُ الْحِصْنِ الْحَارِثُ بْنُ
أَبِي زَيْنَبٍ .

وَاتَّخَذَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي تَرَسَ بِهِ عَلَى قَنْطَرَةٍ عُبُرُوا عَلَيْهَا إِلَى
دَاخِلِ الْحِصْنِ فَاسْتَوَلُوا عَلَيْهِ وَعَلَى مَا فِيهِ مِنْ أَسْلِحَةٍ وَعَتَادٍ .
وَانْتَقَلَ الْمُحَارِبُونَ الْيَهُودَ إِلَى حِصْنٍ آخَرَ مِنْ حُصُونِهِمْ يُقَاتِلُونَ مِنْهُ
الْمُسْلِمِينَ .

وَخَرَجَ مُحَارِبٌ مِنْهُمْ اسْمُهُ مَرْحَبٌ ، عُرِفَ بِالشَّجَاعَةِ ، وَقُوَّةِ الْبَأْسِ ،
وَقَدْ تَسَلَّحَ بِكَامِلِ سِلَاحِهِ ، وَدَعَا الْمُسْلِمِينَ إِلَى مُبَارَزَتِهِ وَمُنَاجَزَتِهِ . فَلَمَّا رَأَى
الرَّسُولُ ﷺ مِنْهُ ذَلِكَ ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ : مَنْ مِنْكُمْ لِهَذَا ؟
فَبَرَزَ مِنْ بَيْنِ صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ يَقُولُ :
أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا وَاللَّهِ الْمُتَوَرُّ الثَّائِرُ الَّذِي قُتِلَ أَخُوهُ بِالْأَمْسِ .
فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ : فَقُمْ إِلَيْهِ .

ثُمَّ دَعَا الرَّسُولُ لِابْنِ مَسْلَمَةَ بِقَوْلِهِ : اللَّهُمَّ أَعْنِهِ عَلَيْهِ .
وَكَانَ أَخُو مُحَمَّدٍ بْنُ مَسْلَمَةَ قَدْ أَلْقَى عَلَيْهِ الْيَهُودُ بِحَجَرٍ رَحَى وَهُوَ جَالِسٌ
فِي ظِلِّ حِصْنٍ مِنْ حُصُونِهِمْ يَسْتَرِيحُ مِنْ عَنَاءِ الْقِتَالِ ، فَكَانَ أَنْ كَشَطَتْ

الْقَلَنْسُوءُ الْحَدِيدِيَّةُ الَّتِي كَانَ يَلْبَسُهَا فَوْقَ رَأْسِهِ لَحْمَ وَجْهِهِ ، وَجَحَظَتْ عَيْنُهُ ،
وَكَانَ أَنْ مَاتَ بَعْدَ إِصَابَتِهِ بِهَذِهِ الْإِصَابَةِ بِقَلِيلٍ .
وَأَسْرَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ لِلِقَاءِ مَرْحَبٍ ، وَكُلَّهُ شَوْقٌ إِلَى الْأَخْذِ بِثَارِ أَخِيهِ
وَالْقِصَاصِ لَهُ .

وَالْتَقَى الرَّجُلَانِ بِمَكَانٍ قَامَتْ بَيْنَهُمَا فِيهِ شَجَرَةٌ صَغِيرَةٌ الْحَجْمِ ، رَفِيعَةٌ
الْأَغْصَانِ ، اتَّخَذَ الْمُتَحَارِبَانِ مِنْهَا دِرْعًا . وَمَا زَالَا يُحَارِبَانِ خِلَالَ أَغْصَانِهَا
حَتَّى أَطَاحَا بِأَفْئَانِهَا جَمِيعًا ، وَبَقِيَتِ السَّاقُ قَائِمَةً وَحْدَهَا بَيْنَهُمَا .
وَأَنْقَضَ مَرْحَبٌ بِسَيْفِهِ عَلَى ابْنِ مُسْلِمَةَ يُرِيدُ مِنْهُ مَقْتَلًا ، فَاتَّقَى ابْنُ مُسْلِمَةَ
الضَّرْبَةَ سَرِيعًا بِتَرْسِهِ فَانْغَرَسَ السَّلَاحُ بِالتَّرْسِ ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ مَرْحَبٌ تَخْلِيصَ
سِلَاحِهِ ، فَضَرَبَهُ ابْنُ مُسْلِمَةَ فَقَضَى عَلَيْهِ .

عِنْدَئِذٍ بَرَزَ مِنْ خِصْنِ الْيَهُودِ أَخٌ لِمَرْحَبٍ - اسْمُهُ يَاسِرٌ - يَدْعُو مِنْ
يَبَارِزِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ مِنْ صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ الزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامِ - ابْنُ عَمَّةِ الرَّسُولِ
صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - وَكَانَتْ صَفِيَّةُ فِيمَنْ صَحِبَ جَيْشَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ

النِّسَاءُ ، فَتَقَدَّمَتْ مِنَ الرَّسُولِ تَقُولُ ، وَقَدْ خَشِيتُ عَلَى ابْنِهَا بَأْسَ يَاسِرٍ :
يَقْتُلُ ابْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ... !!

فَاجَابَهَا الرَّسُولُ ﷺ بِلَهْجَةِ الثَّقَةِ : بَلَى ابْنُكَ يَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .
وَهَكَذَا كَانَ ، وَقَتَلَ الزَّبِيرُ يَاسِرًا الْيَهُودِيَّ ، فَلَحِقَ بِأَخِيهِ مَرْحَبٍ .
وَهَكَذَا اسْتَمَرَّتِ الْحَرْبُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ قَاسِيَةً أَشَدَّ الْقَسْوَةِ ،
عَنِيفَةً أَشَدَّ الْعُنْفِ ، لَا يَتَخَلَّى الْيَهُودُ لِلْمُسْلِمِينَ عَنْ حِصْنٍ مِنْ حُصُونِهِمْ
إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَدَافِعُوا عَنْهُ أَعْظَمَ دِفَاعٍ ، وَلَا يُفِرُّونَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَرْضِهِمْ إِلَّا بَعْدَ
أَنْ يُقَاتِلُوا دُونَهُ أَبْرَعَ قِتَالٍ .

وَكَانَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ قَاسَى الْمُسْلِمُونَ - مِنْ طُولِ الْحِصَارِ ، وَمِنْ تَعَرُّضِهِمْ
لِلْجُوعِ - الْأَمْرَيْنِ ، فَشَكُّوا قِلَّةَ زَادِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، فَسَمَحَ لَهُمْ بِأَكْلِ
لَحْمِ الْخَيْلِ .

وَاسْتَطَاعَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمًا أَنْ يَسْتَوْلُوا عَلَى قَطِيعِ حَمِيرٍ مِنْ حُمُرِ الْيَهُودِ ،
فَقَامُوا بِذَبْحِهِ وَتَقْطِيعِهِ وَأَوْقَدُوا النَّارَ ، وَنَضَبُوا مِنْ فَوْقِهَا الْقُدُورَ لَطْهِيهِ ، فَمَرَّ

بِهِمُ الرَّسُولُ ﷺ وَهُمْ يَطْهُونَ لَحْمَ الْحُمْرِ فَسَأَلَهُمْ : مَا الَّذِي تَطْهُونُ ؟ ! .
أَجَابُوا : لَحْمَ حَمِيرٍ .

فَنَهَاَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ عَنْ أَكْلِهَا ، وَأَمَرَهُمْ بِسَكْبِ الْقُدُورِ وَهُوَ يَقُولُ
لَهُمْ : إِنَّ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ لَا تَحِلُّ لَكُمْ .

وَاسْتَطَاعَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمًا أَنْ يَحْصُلُوا عَلَى شَاتَيْنِ مِنْ شِيَاهِ الْيَهُودِ ، فَكَانَ
لَهُمْ مِنْهُمَا فِي هَذَا الْيَوْمِ وَلِيمَةٌ عَظِيمَةٌ بَرَّغَمَ قِلَّةِ لَحْمِ الشَّاتَيْنِ بِالنِّسْبَةِ لِكَثْرَةِ
عَدَدِ الْآكِلِينَ .

وَفِي هَذِهِ الْآوَنَةِ أَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ حَبَشِيٌّ كَانَ يَعْمَلُ رَاعِيًا
أَجِيرًا لِلْأَغْنَامِ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ وَمَعَهُ الْأَغْنَامُ الَّتِي يَرْعَاهَا وَقَالَ لِلرَّسُولِ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ تَفَتَّحَ قَلْبِي لِلْإِسْلَامِ فَأَعْرِضْهُ عَلَيَّ .

فَعَرَضَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْإِسْلَامَ فَاسْلَمَ ، وَشَهِدَ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنِّي كُنْتُ أَجِيرًا لِصَاحِبِ هَذِهِ الْأَغْنَامِ ، وَهِيَ أَمَانَةٌ لَهُ
عِنْدِي ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِهَا ؟

فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ : اضْرِبْ فِي وَجْهِهَا ، وَهَشْ عَلَيْهَا ، فَإِنَّهَا سَتَرْجِعُ
إِلَى صَاحِبِهَا بِإِذْنِ اللَّهِ .
فَقَامَ الرَّجُلُ إِلَى الشَّيْءِ يَهْشُ عَلَيْهَا ، وَيَضْرِبُ فِي وَجْهِهَا بِالْحَصَى ، وَهُوَ
يَقُولُ :

ارْجِعِي إِلَى صَاحِبِكِ . فَوَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكَ بَعْدَ أَنْ أَسَلَمْتُ أَبَدًا .
فَوَلَّتِ الشَّيْءَ حَتَّى دَخَلَتْ إِلَى حِصْنٍ مِنْ حُصُونِ الْيَهُودِ .
وَتَقَدَّمَ الرَّجُلُ الرَّاعِي مَعَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُ أَهْلَ الْحِصْنِ مِنَ الْيَهُودِ ، فَلَمْ
يَلْبَثْ أَنْ أَصَابَهُ مِنْهُمْ حَجَرٌ فَقَتَلَهُ . فَحَمَلَهُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
وَوَضَعُوهُ خَلْفَهُ ، وَغَطُّوهُ بِبَعْضِ ثِيَابِهِ وَهُمْ يَقُولُونَ لِلرَّسُولِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ
قُتِلَ وَلَمْ يَسْجُدْ لِلَّهِ سَجْدَةً .. ! فَكَيْفَ هُوَ فِي الْمُسْلِمِينَ ؟ !
فَأَجَابَ الرَّسُولُ ﷺ : هُوَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَصْحَابِ الْجَنَّةِ ، وَبِجَانِبِهِ الْآنَ
حُورًاوَانٍ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ تَنْفُضَانِ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ وَتَقُولَانِ لَهُ : تَرَبَّ اللَّهُ
وَجْهَ مَنْ تَرَبَّ وَجْهَكَ ، وَقَتَلَ مَنْ قَتَلَكَ !

وَلَمْ تَدُمْ حَالَةَ الْمَجَاعَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ طَوِيلًا ، إِذْ لَمْ يَلْبَثُوا أَنَّ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِفَتْحِ حِصْنٍ مِنَ الْحُصُونِ الَّتِي كَانَ يَدَّخِرُ بِهَا الْيَهُودُ طَعَامَهُمْ .
وَيَخْتَرِنُونَ فِيهَا غِذَاءَهُمْ ، وَيَحْتَفِظُونَ بِكَمِّيَّاتٍ كَبِيرَةٍ مِنْ مَوَادِّ التَّمْوِينِ الْمُخْتَلِفَةِ ، فَنَالَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ وَالْغِذَاءِ مَا كَفَّاهُمْ وَسَدَّ حَاجَتَهُمْ .

وَبِذَلِكَ تَحَسَّنَتْ رُوحُ الْمُسْلِمِينَ الْمَعْنَوِيَّةُ ، وَقَوِيَتْ نَفْسِيَّتُهُمْ ، وَصَارَ لَدَيْهِمْ مِنَ الْعِزِّ وَالْقُوَّةِ وَالْجَلَدِ مَا أَعَانَهُمْ عَلَى طَوْلِ الْحِصَارِ ، وَشِدَّةِ الْقِتَالِ .
وَسَقَطَتْ حُصُونُ الْيَهُودِ أَمَامَ هُجُومِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَمْ يَثْبُتْ أَمَامَهُمْ طَوِيلًا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا قَلْعَةُ الزَّبِيرِ ، مِمَّا دَعَا الْمُسْلِمِينَ إِلَى تَحْوِيلِ مَجَرَى الْمَاءِ الَّذِي يَرْتَوِي مِنْهُ أَهْلُهَا عَنْهَا ، وَبِذَلِكَ اضْطُرَّ مَنْ فِيهَا مِنَ الْمُقَاتِلِينَ إِلَى الْخُرُوجِ مِنْهَا لِقِتَالِ مُحَاصِرِيهَا ، وَمِنْ ثَمَّةَ فُتِحَتْ هِيَ الْأُخْرَى ، إِذْ كَانَتِ الْغَلْبَةُ فِي جَانِبِ الْمُسْلِمِينَ .

وَضَلَّ النَّبِيُّ ﷺ يُحَمِّسُ أَصْحَابَهُ وَيُشَجِّعُهُمْ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَهُوَ قَائِمٌ بَيْنَهُمْ عَلَى فَرْسِهِ الظَّرْبِ ، وَعَلَيْهِ دِرْعَانِ ، وَقَدْ وَقَى رَأْسَهُ وَوَجْهَهُ
بِوَقَائِنَ : هُمَا الْبَيْضَةُ وَالْمِغْفَرُ ، حَتَّى فُتِحَتْ أَكْثَرُ حُصُونِ الْيَهُودِ ، وَوَقَعَ كَثِيرٌ
مِنْ نِسَائِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ أَسْرَى فِي أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ .

عِنْدَئِذٍ لَمْ يَجِدِ الْيَهُودُ أَمَامَهُمْ إِلَّا أَنْ يَعْضُوا الصَّلْحَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ
حَقْنًا لِدِمَائِهِمْ وَاسْتِيقَاءً لِبَعْضِ أَمْوَالِهِمْ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى مُحَمَّدٍ وَفَدًا مِنْهُمْ عَلَى
رَأْسِهِ كِنَانَةُ بْنُ أَبِي الْحَقِيقِ يَفَاوِضُهُ فِي ذَلِكَ .

وَقَبِلَ مُحَمَّدٌ ﷺ الصَّلْحَ عَلَى أَنْ يَبْقِيَهُمْ عَلَى أَرْضِهِمْ الَّتِي آلتَ إِلَى
الْمُسْلِمِينَ بِحُكْمِ الْفَتْحِ عَلَى أَنْ يَكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ نِصْفُ ثَمَارِهَا ، وَلِلْيَهُودِ
النِّصْفُ نَظِيرَ عَمَلِهِمْ فِيهَا .

وَغَنِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ عَتَادِ الْيَهُودِ وَسِلَاحِهِمُ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ ، أَمَّا أَمْوَالُهُمْ
وَذَهَبُهُمُ اللَّذَانِ حَمَلَهُمَا بَنُو قَيْنِقَاعَ وَبَنُو النَّضِيرِ مَعَهُمَا عِنْدَ مَغَادِرَتِهِمُ الْمَدِينَةَ .
فَلَمْ يَعْثُرْ لَهُمَا الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَثَرٍ . فَلَمَّا سَأَلَ مُحَمَّدٌ ﷺ كِنَانَةَ عَنْهُمَا ،
أَجَابَهُ :

يَا أَبَا الْقَاسِمِ ؛ أَنْفَقْنَاهُمَا فِي حَرْبِنَا فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمَا شَيْءٌ .
ثُمَّ أَقْسَمَ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى صِحَّةِ مَا يَقُولُ !
فَقَالَ النَّبِيُّ : بَرِئْتُ مِنْكُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَذِمَّةَ رَسُولِهِ إِنْ كَانَ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ
مِنْ أَمْوَالِكُمْ وَذَهَبِكُمْ ؟

فَأَجَابَ كِنَانَةُ : نَعَمْ .
عِنْدِي أَشْهَدُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى هَذَا طَائِفَةٍ مِنَ الْيَهُودِ وَطَائِفَةٍ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ . ثُمَّ أَمَرَ بِالْبَحْثِ عَنْ أَمْوَالِ الْيَهُودِ وَذَهَبِهِمُ الَّذِينَ أَنْكَرَ كِنَانَةُ
وَجُودَهُمَا ، وَأَقْسَمَ عَلَيْهِ .

وَتَوَلَّى بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتِجَابَ الْيَهُودِ الْمُتَصِلِينَ بِكِنَانَةَ ، فَاعْتَرَفَ
أَحَدُهُمْ بِأَنَّهُ رَأَى كِنَانَةَ يَطُوفُ بِأَحَدَى خَرَائِبِ خَيْبَرَ . عِنْدَ ذَلِكَ رَجَعَ الْمُسْلِمُونَ
أَنَّ أَمْوَالَ الْيَهُودِ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْخَرَائِبِ .
وَعَلَى هَذَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَفْتِيشِهَا وَبِتَنْقِيبِ أَرْضِهَا .
وَفُتِّشَتِ الْخَرَائِبُ وَنُقِبَتِ أَرْضُهَا ، فَعُثِرَ فِيهَا عَلَى جِرَابٍ مِنْ جِلْدٍ جَمِيلٍ ،

خَبِيَ فِيهِ كَثْرٌ مِنْ حُلَى الْيَهُودِ .
وَاسْتُخْرِجَتْ هَذِهِ الْحُلَى ، وَوَاجَهَ النَّبِيِّ ﷺ بِهَا كِنَانَةً فَأَعْتَرَفَ ،
وَبِذَلِكَ حَلَّ دَمُهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَقَتَلُوهُ .
وَدَخَلَ الْمُسْلِمُونَ حُصُونَ الْيَهُودِ يَسْتَخْرِجُونَ مَا بِهَا . وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
نَادَى فِيهِمْ أَنْ :

كُلُوا ، وَاعْلِفُوا دَوَابَّكُمْ ، وَلَا تَحْمِلُوا .
وَبِذَلِكَ كَفَّ الْمُسْلِمُونَ أَيْدِيَهُمْ عَنْ زَادِ الْيَهُودِ ، إِلَّا مَا كَانُوا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ
لِطَعَامِهِمْ وَطَعَامِ دَوَابِّهِمْ إِطَاعَةً لِأَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ .
وَعَامَلَ الرَّسُولُ الْيَهُودَ بِرَفْقٍ بَعْدَ اسْتِسْلَامِهِمْ ، فَرَدَّ إِلَيْهِمْ صَحَائِفَ مِنَ
التَّوْرَةِ كَانَتْ فِيهَا غَنِمَ الْمُسْلِمُونَ .

وَكَرَّمَ صَفِيَّةَ ابْنَةَ زَعِيمِهِمُ السَّابِقِ حَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ وَزَوْجَ كِنَانَةَ بْنِ
أَبِي الْحَقِيقِ بَأْنَ رَفَعَهَا مِنَ السَّبْيِ إِلَى مَصَافِّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ .
وَذَلِكَ أَنَّ دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ كَانَ قَدْ أَخَذَ صَفِيَّةَ مِنَ السَّبَايَا لِنَفْسِهِ ، فَاتَى رَجُلٌ

مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطَى دِحْيَةَ صَفِيَّةَ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ .. !! وَهِيَ
لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ .. !

فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ : أَدْعُوهُ نَعْطِهِ غَيْرَهَا .
ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُوتَى إِلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حِصَى . فَاتَى بِهَا بِلَالٌ وَبَابِنَةُ عَمُّ لَهَا ، وَمَرَّ
بِهِمَا فِي مَجِيئِهِ عَلَى جُثِّ قَتْلَى الْيَهُودِ وَأَشْلَائِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَتْ صَفِيَّةَ وَابْنَةَ عَمِّهَا
قَتْلَاهُمَا بَكَتْ صَفِيَّةٌ وَصَرَخَتْ ابْنَةُ عَمِّهَا ، وَصَاحَتْ صِيَاحًا شَدِيدًا . فَكَرِهَ
الرَّسُولُ ﷺ فِعْلَ بِلَالٍ هَذَا وَاسْتَنْكَرَهُ وَقَالَ لَهُ :
أَنْزِعَتْ مِنْكَ الرَّحْمَةُ يَا بِلَالُ ... ! حَتَّى تَمُرَّ بِامْرَأَتَيْنِ عَلَى قَتْلَى
رَجَالِهِمَا ؟ ! .

فَقَالَ بِلَالٌ مُعْتَذِرًا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَا ظَنَنْتُ أَنَّكَ تَكْرَهُ ذَلِكَ ، فَأَحْبَبْتُ
أَنْ تَرَى مَصَارِعَ قَوْمِهِمَا !

فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَةَ عَمِّ صَفِيَّةَ إِلَى دِحْيَةَ ، وَأَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَرَوَّجَهَا بَعْدَ

أَنْ أَسْلَمْتُ .

وَلَكِنْ رَفَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْيَهُودِ لَمْ يُنْسِهِمْ زَوَالَ سُلْطَانِهِمْ ، وَلَا مَاحِلَ بِهِمْ ، فَكَانُوا فِي قَرَارَةِ نَفْسِهِمْ يَضْمُرُونَ لَهُ الشَّرَّ ، وَيَتَمَنُونَ لَهُ الضَّرَّ ، وَكَانَ الْمَثَلُ فِي ذَلِكَ مَا أَتَتْهُ إِحْدَى نِسَائِهِمْ زَيْنَبُ بِنْتُ الْحَارِثِ أُخْتُ مَرْحَبٍ . إِذْ أَتَتْ إِلَى رَحْلِ الرَّسُولِ ﷺ وَمَعَهَا شَاةٌ مَشْوِيَةٌ قَدَّمَتْهَا لِمُحَمَّدٍ هَدِيَّةً . وَأَمَرَ مُحَمَّدٌ ﷺ فُضِعَتِ الشَّاةُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَدَعَا أَصْحَابَهُ إِلَى مُشَارَكَتِهِ فِيهَا . وَمَدَّ الرَّسُولُ ﷺ يَدَهُ فَأَخَذَ قِطْعَةً مِنْ ذِرَاعِ الشَّاةِ ، وَكَانَ لَا يُحِبُّ مِنَ اللَّحْمِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الذَّرَاعِ ؛ ثُمَّ وَضَعَهَا فِي فَمِهِ وَلَا كَهَا ، وَفَجَأَةً أَشَارَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَكْفُفُوا عَنِ الْأَكْلِ قَائِلًا :

كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ، فَإِنَّ هَذِهِ الذَّرَاعَ تُخْبِرُنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ !
عِنْدَئِذٍ قَالَ بَشْرُ بْنُ بَرَاءٍ - وَكَانَ قَدْ أَخَذَ هُوَ الْآخِرَ قِطْعَةً مِنَ الذَّرَاعِ
وَأَزْدَرَدَهَا :

وَاللَّهِ - يَا رَسُولَ اللَّهِ - وَجَدْتُ ذَلِكَ فِي قِطْعَةِ اللَّحْمِ الَّتِي أَكَلْتُ ،

وَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَلْفِظَهَا إِلَّا كَرَاهِيَةً أَنْ أَنْغُصَ طَعَامَكَ .
 فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِاسْتِدْعَاءِ زَيْنَبَ ، فَلَمَّا جَاءَتْ ، سَأَلَهَا غَاضِبًا :
 أَسَمِّتِ الذَّرَاعَ ؟ ! قَالَتْ : مَنْ أَخْبَرَكَ ؟ !
 قَالَ : لَحْمُ الذَّرَاعِ ! قَالَتْ : نَعَمْ .
 قَالَ : وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟
 قَالَتْ : قَتَلْتُ أَبِي وَعَمِّي وَزَوْجِي ، وَنَلْتَمِسُ مِنْ قَوْمِي مَا نِلْتَمَسُ ، فَقُلْتُ : إِنْ
 كَانَ نَبِيًّا فَسَتُخْبِرُهُ الشَّاةُ ، وَإِنْ كَانَ مَلِكًا اسْتَرْحَنُ مِنْهُ !
 فَعَفَا عَنْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَرَ بِإِطْلَاقِ سَرَاحِهَا . إِلَّا أَنَّ بَشْرًا لَمْ يَلْبَثْ أَنْ تَغَيَّرَ حَالُهُ
 وَسُرْعَانَ مَا مَاتَ .

وَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ مُغَادَرَةَ خَيْرِ أَوْصِيَاءِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ بِالْيَهُودِ خَيْرًا ،
 وَأَمَرَهُ أَنْ يَتْرَكَهُمْ عَلَى دِينِهِمْ ، وَأَلَّا يَفْتِنَهُمْ فِي يَهُودِيَّتِهِمْ .
 وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى يَهُودِ وَادِي الْقُرَى ، فَتَجَهَّزُوا لِقِتَالِهِ ، وَقَاتَلُوهُ .
 إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَلْبَثُوا أَنْ عَرَضُوا الصَّلْحَ كَمَا فَعَلَتْ خَيْبَرُ مِنْ قَبْلُ .

أَمَّا يَهُودُ فَدَكَ فَإِنَّ الرُّعْبَ كَانَ قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمْ وَمَلَأَ أَفْئِدَتَهُمْ لِمَا وَصَلَ
إِلَى سَمْعِهِمْ مِنْ أَخْبَارِ خَيْبَرَ ، فَمَا كَادَ النَّبِيُّ ﷺ يُرْسِلُ إِلَيْهِمْ يَطْلُبُ مِنْهُمْ أَنْ
يُؤْمِنُوا بِرِسَالَتِهِ أَوْ أَنْ يُسَلِّمُوا أَمْوَالَهُمْ ، حَتَّى أَرْسَلُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفَدَّ مِنْهُمْ
يَعْرِضُ الصَّلْحَ عَلَى نِصْفِ أَمْوَالِهِمْ . أَمَّا يَهُودُ تَيْمَاءَ فَقَدْ قَبِلُوا الْجِزْيَةَ الَّتِي
فَرَضَهَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِمْ دُونَ حَرْبٍ أَوْ قِتَالٍ .

وَمِنْ ثَمَّةَ دَانَ يَهُودُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ لِسُلْطَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ . وَأَمِنْ مُحَمَّدٍ
شَرَهُمْ بَعْدَ أَنْ أَخَضَعَهُمْ وَأَزَالَ قُوَّتَهُمْ .





كَانَ أَكْثَرُ أَبْنَاءِ قُرَيْشٍ حِينَ مَسِيرِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، لَا يَشْكُونَ فِي
انْكِسَارِهِ وَهَزِيمَتِهِ أَمَامَ الْيَهُودِ . فَقَدْ كَانُوا يَعْلَمُونَ قُوَّةَ يَهُودِ خَيْبَرَ ، وَيَعْرِفُونَ
مَنَاعَةَ حَصُونِهِمْ ، وَيَقْدِرُونَ حِرْصَهُمْ عَلَى مَا يَمْلِكُونَ مِنْ مَالٍ كَثِيرٍ وَزَرْعٍ
نَضِيرٍ ، وَيُوقِنُونَ أَنَّ دِفَاعَ الْيَهُودِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ هُوَ دِفَاعُ الْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ بِالنَّسَبَةِ
لَهُمْ . لِذَلِكَ كَانُوا يَتَرَقَّبُونَ أَنَّ تَأْتِيَهُمُ الْأَخْبَارُ بِمَا تُسْرِلُهُ قُلُوبُهُمْ ، وَتُثْلَجُ بِهِ
صُدُورُهُمْ وَبَلَّغَ مِنْ إِيْمَانِهِمْ بِمَا سَوْفَ يَنَالُ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْ انْكِسَارٍ

وَهَزِيمَةً ، أَنْ كَانُوا يَقْدِمُونَ عَلَى الرَّهَانِ بِمَا قِيمَتُهُ مِائَةٌ بَعِيرٍ مَعَ الْقِلَّةِ مِنْ أَبْنَاءِ
قُرَيْشٍ الَّذِينَ كَانُوا يَرْجَحُونَ أَنَّ مُحَمَّدًا سَيَنْتَصِرُ .
ثُمَّ أَتَى الْخَبَرَ قُرَيْشًا .

وَكَانَ أَوَّلُ مَا أَتَاهَا . أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ عِلَاطٍ السَّلْمِيَّ كَانَ قَدْ أَتَى إِلَى
الرَّسُولِ بِخَيْرٍ فَأَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ . وَكَانَ لِلْحَجَّاجِ بِمَكَّةَ زَوْجَةٌ وَأَمْوَالٌ . فَخَافَ
إِنْ عَلِمَتْ قُرَيْشٌ بِإِسْلَامِهِ أَنْ تَمْنَعَ عَنْهُ أَمْوَالَهُ . فَأَرَادَ أَنْ يَسْتَخْلِصَ أَمْوَالَهُ مِنْهَا
بِحِيلَةٍ ، فَذَهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ انْتَصَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ ، وَقَالَ لَهُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنْ لِي بِمَكَّةَ مَالًا عِنْدَ امْرَأَتِي أَمْ شَيْبَةَ بِنْتُ أَبِي طَلْحَةَ ،
وَمَالًا مُتَفَرِّقًا فِي تُجَّارِ مَكَّةَ ، فَأُذِنَ لِي بِأَنْ أَحْتَالَ فِي جَمْعِهِ .
فَأُذِنَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ فِي ذَلِكَ قَائِلًا لَهُ : قُلْ مَا شِئْتَ .

فَخَرَجَ الْحَجَّاجُ مِنْ خَيْبَرَ قَاصِدًا مَكَّةَ . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهَا التَّقَى بِجَمَاعَةٍ
مِنْ أَبْنَائِهَا قَدْ خَرَجُوا يَعْترِضُونَ طَرِيقَ الْمَارِّينَ وَالْمُسَافِرِينَ يَتَنَسَّمُونَ أَخْبَارَ
مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَلَمَّا أَبْصَرُوا بِهِ صَاحُوا عَلَيْهِ :

هَاهُوَ الْحَجَّاجُ بْنُ عَلَاطٍ ، إِنَّ عِنْدَهُ الْخَبَرَ عَنْ مُحَمَّدٍ !
ثُمَّ التَّفُّوا مِنْ حَوْلِهِ يَسْأَلُونَهُ أَخْبَارَ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ ، وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
بِإِسْلَامِهِ ، فَقَالَ لَهُمُ الْحَجَّاجُ :

إِنَّ عِنْدِي مِنَ الْخَبَرِ عَنْ مُحَمَّدٍ مَا يُفْرِحُكُمْ وَيَسُرُّكُمْ .
فَتَشَبَّثَ الْجَمْعُ بِنَاقَةِ الْحَجَّاجِ يَمْنَعُونَهُ الْمَسِيرَ حَتَّى يُخْبِرَهُمْ خَبَرَ مُحَمَّدٍ
وَهُمْ يَقُولُونَ :

إِيَّاهُ يَا حَجَّاجُ ... !!

فَقَالَ الْحَجَّاجُ : هَزِمَ هَزِيمَةً لَمْ تَسْمَعُوا بِمِثْلِهَا قَطُّ ، وَقَتِلَ أَصْحَابُهُ قَتْلًا
لَمْ تَسْمَعُوا بِمِثْلِهِ أَبَدًا ، وَأَسْرَ مُحَمَّدٌ أَسْرًا ، وَقَالَ الْيَهُودُ لَا نَقْتُلُهُ حَتَّى نَبْعَثَ بِهِ
إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، فَيَقْتُلُونَهُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَصَابَ مِنْ رِجَالِهِمْ .
فَتَصَايَحَ الرِّجَالُ فَرَحِينَ مُهَلِّلِينَ مِنْ حَوْلِ الْحَجَّاجِ ، وَمِنْ ثَمَّةَ سَارُوا مَعَهُ
حَتَّى دَخَلُوا مَكَّةَ يَزْفُونَ الْخَبَرَ إِلَى أَهْلِهَا قَائِلِينَ :

قَدْ جَاءَكُمْ خَبَرُ مُحَمَّدٍ الَّذِي كُنَّا نَنْتَظِرُ ، وَالْآنَ سَيَكُونُ انْتِظَارُكُمْ لِمَقْدَمِهِ

حَيْثُ يَقْتُلُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ !
وَسَارَعَ أَهْلُ مَكَّةَ إِلَى الْحَجَّاجِ يَسْتَوْثِقُونَ الْخَبَرَ ، وَهُوَ يُوَكِّدُهُ لَهُمْ
وَيَقُولُ :

يَا صِحَابُ ، أَعَيْنُونِي عَلَى جَمْعِ مَالِي بِمَكَّةَ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقْدِمَ خَيْرَ
فَأَصِيبَ مِنْ هَزِيمَةِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ قَبْلَ أَنْ يَسْبِقَنِي التُّجَّارُ إِلَى مَا هُنَالِكَ .
فَاسْرِعْ أَهْلُ مَكَّةَ يَسْتَخْلِصُونَ لِلْحَجَّاجِ أَمْوَالَهُ بِكُلِّ هِمَّةٍ وَنَشَاطٍ .
وَوَصَلَ خَبْرُ مَا قَالَ الْحَجَّاجُ عَنْ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاعْتَمَتَ لِذَلِكَ نَفْسُهُ ، وَلَمْ يَمْلِكْ إِلَّا أَنْ خَرَجَ إِلَى
الْحَجَّاجِ يَسْأَلُهُ مُنْفَرِدًا صِدْقَ الْخَبَرِ عَنْ مُحَمَّدٍ !
وَأَدْرَكَ الْحَجَّاجُ مَا بِنَفْسِ الْعَبَّاسِ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ ، فَقَالَ لَهُ :
سَاتِيكَ عَلَى انْفِرَادٍ أَخْبِرْكَ مَا عِنْدِي .
فَلَمَّا تَمَّ لِلْحَجَّاجِ جَمْعُ مَالِهِ ، وَأَعَدَّ نَفْسَهُ لِلْسَفَرِ . جَاءَ إِلَى الْعَبَّاسِ فَقَالَ
لَهُ :

أَحْفَظُ عَلَى حَدِيثِي يَا أَبَا الْفَضْلِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . ثُمَّ قُلْ مَا شِئْتَ .
قَالَ الْعَبَّاسُ : لَكَ عَلَى ذَلِكَ .

قَالَ الْحَجَّاجُ : فَأَعْلَمُ ، أَنِّي وَاللَّهِ قَدْ تَرَكْتُ ابْنَ أَخِيكَ عُرُوسًا عَلَى بِنْتِ
مَلِكِهِمْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ ، وَلَقَدْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ، وَاسْتَخْرَجَ مَا فِيهَا ، وَصَارَتْ لَهُ
وَلَا صَحَابِهِ .

فَقَالَ الْعَبَّاسُ دَهْشًا مِمَّا سَمِعَ : مَا تَقُولُ يَا حَجَّاجُ ؟ !
قَالَ الْحَجَّاجُ : إِي وَاللَّهِ مَا قُلْتُ إِلَّا الْحَقَّ ، وَمَا أَنْكَرْتُ ذَلِكَ وَكَتَمْتُ
إِسْلَامِي إِلَّا لِأَخْرِجَ بِأَمْوَالِي مِنْ مَكَّةَ .

وَعَادَرَ الْحَجَّاجُ مَكَّةَ . وَمَضَتْ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، وَإِذْ أَبْنَاءُ قُرَيْشٍ يَرُونَ الْعَبَّاسَ
وَقَدْ ارْتَدَى حُلَّةَ قَشِيبَةٍ ، وَتَضَمَّنَ بِالطَّيِّبِ ، وَأَمْسَكَ بِيَدِهِ عَصَاهُ وَهُوَ يَطُوفُ
حَوْلَ الْكَعْبَةِ .

وَدَهَشَتْ قُرَيْشٌ لِمَرَأَى الْعَبَّاسِ فِي حَالَتِهِ هَذِهِ . وَلَكِنَّهُمْ أَقْبَلُوا عَلَيْهِ
يَقُولُونَ :

يَا أَبَا الْفَضْلِ ! هَذَا وَاللَّهِ التَّجَلُّدُ لِحَرِّ الْمُصِيبَةِ !
فَأَجَابَهُمُ الْعَبَّاسُ مُطْمَئِنًّا : كَلَّا ، وَاللَّهِ الَّذِي أَقْسَمْتُ بِهِ ، لَقَدْ افْتَحَ
مُحَمَّدٌ خَيْرَ ، وَأَحْرَزَ مَا فِيهَا فَأَصْبَحَتْ لَهُ وَلَأَصْحَابِهِ ، وَأَضْحَى عُرُوسًا عَلَى
بِنْتِ مَلِكِهِمْ حَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ .

فَسَأَلُوهُ مُتَشَكِّكِينَ مِنْ قَوْلِهِ : مَنْ جَاءَكَ بِهَذَا الْخَبَرِ ؟ !
قَالَ : الَّذِي جَاءَكُمْ بِمَا جَاءَكُمْ بِهِ ، وَلَقَدْ دَخَلَ عَلَيْكُمْ مُسْلِمًا فَأَخَذَ
مَالَهُ ، وَانْطَلَقَ لِيَلْحَقَ بِمُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ .
قَالُوا - وَقَدْ بَهْتُوا وَتَوَلَّاهُمْ الْكَمْدُ - : انْفَلَتَ عَدُوُّ اللَّهِ ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ عَلِمْنَا
أَمْرَهُ لَكَانَ لَنَا وَلَهُ شَأْنٌ .

ثُمَّ لَمْ تَلْبَثْ قُرَيْشٌ بَعْدَ ذَلِكَ غَيْرَ قَلِيلٍ ، حَتَّى جَاءَتْهَا الْأَخْبَارُ تَتَرَى
بِإِنْتِصَارِ مُحَمَّدٍ .



عَادَ مُحَمَّدٌ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَهَنَالِكَ ابْتَدَأَ الرُّسُلُ الَّذِينَ أَوْفَدَهُمْ بِكُتُبٍ
إِلَى الْمُلُوكِ وَرُؤَسَاءِ الْبِلَادِ يَطْلُبُ مِنْهُمْ فِيهَا الدَّخُولَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ يَفِدُونُ
عَلَيْهَا الْوَاحِدَ بَعْدَ الْآخَرِ : مِنْهُمْ مَنْ يَحْمِلُ رَدًّا حَسَنًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْمِلُ رَدًّا
سَيِّئًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْمِلُ رَدًّا وَسْطًا لَا هُوَ بِالسَّيِّئِ وَلَا هُوَ بِالْحَسَنِ .
فَقَدْ رَدَّ هِرَقْلُ قَيْصَرُ الرُّومِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ رَدًّا حَسَنًا ، وَإِنْ كَانَ لَمْ
يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَمَّا أُرْسِلَ إِلَيْهِ الْحَارِثُ الْغَسَّانِيُّ مَلِكُ الْحِيرَةِ يَسْتَأْذِنُهُ فِي

أَنْ يَحَارِبَ مُحَمَّدًا ، رَدًّا عَلَى الْكِتَابِ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ مُحَمَّدٌ . أَغْفَلَ هِرَقْلُ
هَذَا الْأَمْرَ .

أَمَّا كِسْرَى فَارِسَ فَقَدْ غَضِبَ أَشَدَّ الْغَضَبِ عِنْدَ تَلْقِيهِ كِتَابَ مُحَمَّدٍ ، وَمَزَقَ
الْكِتَابَ وَبَعَثَ إِلَى عَامِلِهِ فِي الْيَمَنِ يَأْمُرُهُ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ بِرَأْسِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي
بِالْحِجَازِ .

فَلَمَّا بَلَغَ مُحَمَّدًا مِنْ رَسُولِهِ مَا فَعَلَ كِسْرَى مِنْ تَمْزِيْقِهِ الْكِتَابَ . قَالَ :
مَزَقَ اللَّهُ مُلْكَهُ !

فَلَمْ يَلْبَثْ كِسْرَى أَبْرُويزُ بَعْدَ ذَلِكَ كَثِيرًا حَتَّى قُتِلَ ، وَاعْتَلَى مَكَانَهُ ابْنُهُ
شِيْرُوِيَه ، وَرَأَى عَامِلُ الْفُرْسِ عَلَى الْيَمَنِ بَثَاقِبَ رَأْيِهِ أَنَّ الْفُرْسَ سَائِرَةً إِلَى
الْإِنْجِلَالِ ، فَاسْلَمَ ، وَسَعِدَ بَأَنْ يَكُونَ عَامِلًا لِمُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى الْيَمَنِ .
كَذَلِكَ رَدَّ أَمِيرُ الْيَمَنِ وَعُمَانُ رَدًّا سَيِّئًا ، وَرَدَّ أَمِيرُ الْيَمَامَةِ مُظْهَرًا اسْتِعْدَادَهُ
لِلْإِسْلَامِ إِنْ هُوَ نُصِبَ حَاكِمًا ، فَلَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ إِسْلَامًا .
أَمَّا أَمِيرُ الْبَحْرَيْنِ فَقَدْ اسْلَمَ ، وَاسْلَمَ مَعَهُ أَهْلُ إِمَارَتِهِ .

وَكَانَ رَدُّ الْمُقَوْسِ عَظِيمٍ مِصْرَ جَمِيلًا وَإِنْ لَمْ يُسَلِّمْ . وَأَرْسَلَ إِلَى مُحَمَّدٍ
هَدِيَّةً : جَارِيَتَيْنِ مَارِيَّةَ وَشِيرِينَ ، وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ ، وَحِمَارًا ، وَمِقْدَارًا مِنَ
الْمَالِ ، وَشَيْئًا مِنْ خَيْرَاتِ مِصْرَ .

وَتَقَبَّلَ النَّبِيُّ ﷺ الْهَدِيَّةَ ، وَأَهْدَى شِيرِينَ إِحْدَى الْجَارِيَتَيْنِ إِلَى
حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَاحْتَفَظَ لِنَفْسِهِ بِمَارِيَّةَ .

وَأَسْلَمَ نَجَاشِي الْحَبَشَةِ ، وَأَرْسَلَ بِإِحْدَى جَوَارِيهِ إِلَى أُمِّ حَبِيَّةَ رَمْلَةً بِنْتُ
أَبِي سُفْيَانَ ، يَطْلُبُ يَدَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفَرِحَتْ أُمُّ حَبِيَّةَ بِهَذَا الشَّرَفِ
الَّذِي أَوْلَاهَا إِيَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَبِلَتْ مَا أَرْسَلَ النَّجَاشِيُّ إِلَيْهَا يَسْأَلُهَا فِيهِ ،
فَزَوَّجَ النَّجَاشِيُّ الرَّسُولَ مِنْهَا ، وَأَصْدَقَهَا عَنْهُ أَرْبَعًا مِائَةَ دِينَارٍ .
وَأَمَرَ النَّجَاشِيُّ بِسَفِينَتَيْنِ مِنْ سَفِينِهِ ، حَمَلَتْ الْمُسْلِمِينَ بِالْحَبَشَةِ ، وَمَعَهُمُ

جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّ الرَّسُولِ ﷺ ، وَأُمُّ حَبِيَّةَ الَّتِي أَصْبَحَتْ مِنْ
أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ - إِلَى أَرْضِ الْحِجَازِ .

وَتَلَقَّى أَهْلُ الْمَدِينَةِ الْمُسْلِمِينَ الرَّاجِعِينَ مِنَ الْحَبَشَةِ بِالْبِشْرِ وَالتَّرْحَابِ .

أَمَّا مُحَمَّدٌ فَكَانَ سُرُورَهُ يَلْقَاءُ ابْنَ عَمِّهِ جَعْفَرَ عَظِيمًا جَدًّا ، فَعَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ
بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ :

مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَنَا أَكْثَرُ ، بِفَتْحِ خَيْرِ أُمَّ بِقُدُومِ جَعْفَرٍ ؟ !



١٩٩١ / ٨٦٣٠	رقم الإيداع
ISBN 977-02-3530-X	الترقيم الدولي

١ / ٩١ / ٣٥٥

طبع بمطابع دار المعارف (ج.م.ع.)